Distr.: General 19 October 2010

Arabic

Original: English



مجلس الأمن السنة الخامسة والستون الجمعية العامة

الدورة الخامسة والستون

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

المحكمة الجنائية الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول الجاورة بين 1 كانون الشاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه الرسالتين المرفقتين المؤرختين ٢٠ و ٢٣ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٠ اللتين تلقيتهما من القاضي دنيس بايرون، رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (انظر المرفقين الأول والثاني).

يطلب الرئيس بايرون، في رسالته المؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أن يُسمح للقاضي جوزيف أسوكا دي سيلفا والقاضية تغريد حكمت استكمال قضية ندينديليمانا وآخرون على الرغم من أن ولايتهما ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وكان المنتظر أن تنتهي هذه القضية بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ غير أنه نظرا لمشاكل تتعلق بالتوظيف، فإن من المتوقع الآن أن يصدر الحكم في وقت مبكر من عام ٢٠١١.

وتنطوي الرسالة المؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ على طلبين. أولا، يطلب الرئيس بايرون السماح للمحكمة الدولية بأن تتجاوز مؤقتا العدد الأقصى البالغ تسعة قضاة مخصصين الذي تسمح به الفقرة ١ من المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة. وبموجب قرار مجلس الأمن ١٩٠١ (٢٠٠٩) ومقرر الجمعية العامة ٢٥/٥١، أجيز أن يكون لدى المحكمة الدولية ٢٦ قاضيا مخصصا كحد أقصى في أي وقت من الأوقات، مع العودة بحلول ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إلى العدد الأقصى المحدد به قضاة. ولدى المحكمة الدولية حاليا ٢١ قاضيا مخصصا، أما القضايا التي يعملون بها فلن تستكمل بنهاية عام ٢٠١٠. لذلك يلزم تمديد الإذن الذي منح في القرار ١٩٠١) والمقرر ٢٠٠٥) والمقرر ٢٠١٥.

ثانيا، يطلب الرئيس بايرون أحد خيارين: (أ) أن يحول ثلاثة قضاة مخصصين على الأقل إلى قضاة دائمين، أو (ب) أن يعدل النظام الأساسي بحيث يسمح بأن يكون للقضاة المخصصين نفس السلطات التي يتمتع هما القضاة الدائمون، عما في ذلك اشتراكهم في الانتخابات وأن ينتخبوا إلى منصب الرئيس ورئيس القضاة. وسيبقى لدى الحكمة الدولية قاض دائم واحد في الدوائر الابتدائية بعد نقل أربعة قضاة دائمين إلى دائرة الاستئناف في عام ٢٠١١. لذلك لن يكون لدى المحكمة الدولية ما يكفي من القضاة لشغل منصبي الرئيس ورئيس القضاة حيث إنه لا يجوز، وفقا للنظام الأساسي أن ينتخب القضاة المخصصون في تلك المناصب. والغرض من اقتراح الرئيس بايرون هو تمكين الحكمة الدولية من شغل هذين المنصبين الأساسيين دون اللجوء إلى تعيين قضاة دائمين حدد. ويذكر الرئيس بايرون أن الخيار (أ) المذكور أعلاه ستترتب عليه آثار مالية طفيفة وأن الخيار (ب) لن تترتب عليه أي اثار مالية. وقد قدم هذا الطلب لأول مرة إلى مجلس الأمن والجمعية العامة في آثار مالية. وقد قدم هذا الطلب لأول مرة إلى مجلس الأمن والجمعية العامة في مرزان/يونيه ٢٠١٠ (انظر 8/2/2010/28) لكنه لم ينظر فيه.

ويرجع إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن النظر في تلك الطلبات والبت فيها. ووفقا لذلك، سأكون ممتنا لو عملتم على عرض رسالتي الرئيس بايرون على أعضاء الجمعية العامة وأعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) **بان** كي - مون الأمين العام

10-59449

المرفق الأول

رسالة مؤرخة ٢٠١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

أكتب إليكم بصدد الحاجة إلى تفويض استثنائي من مجلس الأمن يسمح به للقاضي الدائم حوزيف أسوكا دي سيلفا والقاضية المخصصة تغريد حكمت باستكمال مهمتهما الأخيرة بعد نهاية ولايتهما.

ويتصل هذا الطلب بتأخر في صدور الحكم في قضية ندينديليمانا و آخرون ذات المتهمين العدة الموكلة إلى كلا القاضيين. وقد سبق أن أبلغت مجلس الأمن في أثناء كلمتي التي أدليت بها في حزيران/يونيه ٢٠١٠ أن هذه القضية تواجه صعوبات خاصة تتعلق بالموظفين، مع رحيل منسق الأحكام في حزيران/يونيه ٢٠١٠، الذي لم يتم تعيين خلف له إلى اليوم. وقد غادر خلال السنة الفائتة أربعة أعضاء آخرون من فريق صياغة الأحكام. وكان المنتظر أن يصدر الحكم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ لكن الافتقار إلى دعم كاف في مجال الصياغة وضياع الذاكرة المؤسسية أدى إلى تأخر لعدة أشهر. ومن المتوقع الآن أن يصدر الحكم في موعد أقصاه آذار/مارس ٢٠١١.

إن القاضي دي سيلفا قاض دائم يعمل بعض الوقت بتفويض من مجلس الأمن، ولم يكلف بأي قضية أخرى، ويرغب في أن يستكمل عمله في المحكمة. والقاضية المخصصة حكمت مكلفة أيضا بقضيتي هاتيجيكيمان و كانيارو كيغا، ولكن الحكم في كلتا القضيتين سيصدر في بحر عام ٢٠١٠. لذلك، فإن تمديد مدة خدمة كلا القاضيين لما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر لم يطلب في سياق قرار مجلس الأمن ١٩٣٢ (٢٠١٠).

وللأسباب المبينة أعلاه، أطلب من مجلس الأمن أن يأذن للقاضي دي سيلفا، على أساس عدم التفرغ، وللقاضية حكمت، رغم انتهاء فترة حدمتهما في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بإنهاء قضية ندينديليمانا و آخرون، التي شرعا بها قبل انتهاء مدة حدمتهما. وقد سبق أن نظر المجلس في حالات مماثلة في القرارين ١٢٤١ (٩٩٩)، وأخيرا في القرار ١٠٠١).

وسأكون ممتنا لو عرضتم هذه المسألة على مجلس الأمن.

(توقيع) دنيس **بايرون** الرئيس

3 10-59449

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من رئيس الحكمة الجنائية الدولية لرواندا

هذه الرسالة تكملة لطلبي المرسل في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ بصدد السماح للقاضيين دي سيلفا وحكمت باستكمال مهمتيهما الحاليتين لما بعد انتهاء مدة خدمتهما في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

و هـذه الرسالة، أود أن أوجه انتباهكم إلى طلبين إضافيين. ولأغراضنا، سيكفي لو تتم معالجة الطلبات الثلاثة في قرار واحد لمحلس الأمن.

والطلب الإضافي الأول يتصل بطلبي المذكور أعلاه. ففي الآونة الأحيرة، انضم القاضي فريمر إلى المحكمة ليعمل من حديد بوصفه قاضيا مخصصا في قضية نيزييمانا. وإذا كلف القاضيان دي سيلفا وحكمت بالعمل إلى حين استكمال قضية ندينديليمانا وآخرون، التي ينتظر الآن صدور الحكم بشألها في آذار/مارس ٢٠١١، فإن مجموع عدد القضاة المخصصين العاملين في المحكمة حتى صدور الحكم بشأن قضية ندينديليمانا وآخرون سيكون ١٢. وبعد صدور هذا الحكم، سيتقلص هذا العدد، وفق الاسقاطات الحالية، إلى ١٠.

لذلك، أطلب إلى مجلس الأمن أن يمدد مرة أخرى الاستثناء الحالي من الفقرة ١ من المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة، على النحو الذي سمح به حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بالقرار ٢٠٠١)، بشأن العدد الأقصى المسموح به من القضاة المخصصين العاملين في المحكمة.

أما بالنسبة للطلب الإضافي الثاني، فأود أن أشير إلى رسالتي المؤرخة ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٠. ففي تلك الرسالة، قدمت عدة طلبات بشأن قضاة المحكمة، وجرى تناول معظمها في القرار ١٩٣٢ (٢٠١٠). غير أن أحد هذه الطلبات لم ينظر فيه بعد لدى مجلس الأمن، وأود أن أسترعي انتباهكم مرة أخرى إلى هذه المسألة ذات الأهمية الكبيرة للتأكد من أن المحكمة ستكون قادرة على أداء وظيفتها في عام ٢٠١١. ومع أي سأبين العناصر الأساسية لطلبي، أود أن أطلب إليكم أن ترجعوا إلى رسالتي السابقة للاطلاع على مزيد من التفاصيل.

إن فترة حدمتي الثانية والأحيرة بوصفي رئيسا، وكذلك فترة حدمة القاضية حان الثانية بوصفها نائبة للرئيس، ستنتهي بنهاية شهر أيار/مايو ٢٠١١.

10-59449

وسوف نضطر قريبا إلى بدء التحضيرات لكفالة شغل هذين المنصبين، وكذلك منصبي القاضين اللذين يرأسان المحكمتين الابتدائيتين الثانية والثالثة بقضاة مقيمين بعد انتهاء الفترة الحالية للرئيس ونائبة الرئيس وبعد نقل القاضي سيكول، القاضي رئيس المحكمة الابتدائية الثالثة، إلى دائرة الاستئناف. غير أننا لن نكون في وضع يسمح لنا بذلك دون أن تتخذ بعض هيئات الأمم المتحدة المسؤولة إجراءات هذا الصدد.

وتنص الفقرتان (٢) و (٧) من المادة ١٣ من النظام الأساسي على أن يكون الرئيس ورؤساء قضاة الدوائر أعضاء في إحدى دوائر المحكمة. ووفقا للفقرة (٢) (أ) من المادة ١٢ مكررا ثالثا، لا يجوز أن ينتخب القضاة المخصصون رؤساء للمحكمة أو رؤساء لإحدى دوائرها. ومن ممارسة المحكمة أن تطبق الشرط نفسه على منصب نائب الرئيس.

وكما بيّنت في رسالتي السابقة، لا يعمل في المحكمة حاليا سوى خمسة قضاة دائمين مقيمين، سينقل أربعة منهم إلى دائرة الاستئناف: القاضي بايرون (رئيس المحكمة)، والقاضية خان (نائبة الرئيس، القاضية رئيسة المحكمة الابتدائية الثالثة)، والقاضي سيكون (القاضي رئيس المحكمة الابتدائية الثانية)، والقاضية راماردسون. وبنقل أربعة قضاة لن يبقى سوى قاض دائم واحد (القاضي توزمو خاميدون) في الدوائر الابتدائية في أروشا. وقد انضم هذا القاضي إلى المحكمة مؤخرا، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

لذلك اقترحت في رسالتي السابقة إمكانيتين فعالتين من حيث التكلفة بالنسبة لطريقة تلبية حاجتنا إلى شغل الوظائف الرئيسية في المحكمة دون إضافة قضاة حدد. وينطوي كلا الخيارين على الاعتماد على القضاة المخصصين الذين يعملون حاليا ولديهم الخبرة والذاكرة المؤسسية الضروريتان لأداء المهام بكفاءة.

الإمكانية الأولى هي تحويل ثلاثة قضاة مخصصين على الأقل إلى قضاة دائمين وكما ذكرت في رسالتي، فإن خمسة من أصل تسعة من القضاة المخصصين المقيمين الذين مددت خدمتهم إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ ليسوا من نفس الجنسية كأي قاض دائم حالي في المحكمة أو أي قاض في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا يعمل في دائرة الاستئناف أو سوف يعمل فيها (انظر المادة ١٢ مكررا (١) (ب) من النظام الأساسي). والقاضي فريمر (الجمهورية التشيكية) الذي أعيد تعيينه مؤخرا قاضيا مخصصا تتوافر فيه الشروط أيضا. والتحويل المقترح سيتطلب من مجلس الأمن أن يفوض الأمين العام بتعيين ثلاثة قضاة، عملا بالمادة ١٢ مكررا (٢) من النظام الأساسي، بدلا من القضاة الدائمين

5 10-59449

الثلاثة الذين غادروا المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، رغم أن مدة حدمة القضاة الثلاثة الدائمين قد انقضت.

وهناك حيار ثان لمعالجة الحاجة إلى ما يلزم من القضاة الدائمين، هو تعديل النظام الأساسي للمحكمة والسماح للقضاة المخصصين بشغل المهام الرئيسية فيها. وسيتطلب ذلك تعديلا للنظام الأساسي للمحكمة بحذف المادة ١٢ مكررا ثالثا (٢) وتعديل المادة ١٣ بحيث تكون للقضاة المخصصين نفس السلطات التي يتمتع بها القضاة الدائمون، يما في ذلك قبولهم لمنصب الرئيس ورئيس القضاة في الدائرة الابتدائية، وبالتالي لمنصب نائب الرئيس.

ولن تترتب على أي من الخيارين سوى آثار مالية طفيفة. فبالنسبة للخيار الأول، فإن القضاة المخصصين الذين يتم تحويلهم إلى قضاة دائمين سيستحقون منحة التعليم وتكاليف سفر منحة التعليم لأولادهم المستحقين. ولن يستحق القضاة المعاش التقاعدي ما لم تمدد فترة خدمتهم كقضاة دائمين لأكثر من ثلاث سنوات، وهذا غير محتمل الحدوث ضمن الإطار الزمني لاستراتيجية الإنجاز الحالية. وأما بالنسبة للخيار الثاني فلن تترتب عليه آثار مالية قط.

وإذ نقترب من عام ٢٠١١ ولا بد من التحضير لكفالة أداء المحكمة لوظائفها طيلة السنة القادمة، فسأكون ممتنا لو تفضلتم بعرض طلبي الإضافيين على محلس الأمن والجمعية العامة لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

(توقيع) دنيس **بايرون** الرئيس

10-59449